

## 2814 - حكم من صلى إماماً بالناس ونكس في الصلاة - نور

### على الدرب

صالح اللحيدان

يقول رجل صلى بالناس اماماً في صلاة العشاء. فقرأ في الركعة الاولى بعد الفاتحة او اخر سورة الاحزاب وفي الركعة الثانية بعد الفاتحة اوائل السورة نفسها ثم بعد السلام قام واتى بركعة وقال ان الركعة التي نكس فيها باطلة ثم سجد سجدين للسهو ما حكم - [00:00:00](#)

وهذه الصلاة مع العلم انه رجع وقال ان الصلاة كلها باطلة. ويجب على الناس اعادتها. هل هذه الفتوى صحيحة افتونا جزاكم الله خيراً. هذه من فتوى الجهلة من فتوى الجهال - [00:00:22](#)

صلاته الاولى عندما قرأ في الركعة الاولى او اخر سورة الاحزاب وفي الركعة الثانية قرأ اولها الى ان سلم من صلاته انتهى الصلاة صحيحة واتيانه بركعة بدعوى ان الركعة التي فيها - [00:00:40](#)

تنكيس الايات كما يقول باطلة هذه الركعة هي الا باطلة ودعواه ان الصلاة باطلة كلها او كلها دعوا باطلة والصلاة صحيحة وانما الافة من الجهل. الله المستعان. الافة من الجهل - [00:01:02](#)

ومن الجرأة مع الجهل فان الانسان اذا كان جاهلاً وعلم انه جاهل ولم يتجراً فهو بخير وان نقص الخير عن العلم الذي يعمل به اما اذا كان جاهلاً ثم لم - [00:01:20](#)

يقف عند حد جهله بل ظن انه يعلم ورتب على هذا الظن الفاسد عملاً فاسداً. فهذا هو الائم والضلال. ونسأل الله ان يغفر لنا ولجميع المسلمين. اللهم امين. جزاكم الله خير - [00:01:37](#)

- [00:01:51](#)